

قرار :

مادة ١ - يؤذن للثلاثة والعشرين شخصاً (السيد / بني بابا وبلو ابن توماس وأنطون) المدرجة أسماؤهم بالكشف المرافق بالجنس بالجنسيات الأجنبية الموحدة قرین اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٩٦٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

صدر براسة الجمهورية في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٩٦٣ (أول سبتمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

كشف

بأسماء طالبي الإذن بالجنس بجنسية أجنبية

- (١) السيد / بني بابا دبلوبن توماس ، اليونانية .
- (٢) السيد / راؤول هايك ماتوسان ، البلجيكية .
- (٣) السيدة / هيلين خرايميو بورد انجلو ، اليونانية .
- (٤) السيدة / ماريكا جان استاميليوس ، اليونانية .
- (٥) السيدة / سونيا سيمون توماس خوري ، اللبنانيّة .
- (٦) السيد / فلسطيني ميشيل مارجليوس ، اليونانية .
- (٧) السيد / كريستيان عبد الله تيناوى ، الأمريكية .
- (٨) السيد / هنري أنطون أفاكين ، الإيطالية .
- (٩) السيد / مانولي فاسيلي بتروس ، اليونانية .
- (١٠) السيد / أرجiroس أرجiroس ستيفانو ، اليونانية .
- (١١) السيد / سمعان جورج بلدي الشمير باسم ريزه بلدي ، اللبنانيّة .
- (١٢) السيد / ميشيل سليم نخلة فاخورى ، اللبنانيّة .
- (١٣) السيدة / اريجى نيكوفوروس كيرياكيدس ، اليونانية .
- (١٤) السيد / فلسطيني أنطون قسطنطينidis ، القبرصية .
- (١٥) السيد / ديمتري نجيب طوى ، اللبنانيّة .
- (١٦) السيد / فاسيلي ديمتري زمبو بولو ، اليونانية .
- (١٧) السيد / إنتسيوس باسل سوياليس ، اليونانية .
- (١٨) السيدة / هيلين ستيليانوس ميخائيلidis ، القبرصية .
- (١٩) الآنسة / صونيا كرياكو فقيكيدس ، اليونانية .
- (٢٠) السيدة / إيليني ديموستنس ، اليونانية .
- (٢١) السيدة / ماري ميخائيل سلوم ، اللبنانيّة .
- (٢٢) السيد / يوسف صلبيه تفولا ، اللبنانيّة .
- (٢٣) السيد / أنطون بشارة حداد ، اللبنانيّة .

(١٥٣) نحاما مويز روڤائيل حنانيل .

(١٥٤) روڤائيل مويز حنانيل .

(١٥٥) كلير شمشيلا شفيلي .

(١٥٦) دافيد المير شوشان .

(١٥٧) إيل دافيد موسماتشى .

(١٥٨) زوجته : صبرحة يوسف سلامه .

(١٥٩) ليزيت إيل دافيد موسماتشى .

(١٦٠) ديفيس إيل دافيد موسماتشى .

(١٦١) لونا لوريت سلفاتور الإزاركي زوجة فيكتور سياج .

(١٦٢) شارل جاك جولد شين .

(١٦٣) هنري إيزاك أبورشيد .

(١٦٤) تانيه سلامون مشبس .

(١٦٥) ميشيل يوسف كوهين .

(١٦٦) موريس شمشيلا شفيلي .

(١٦٧) زوجته : سمحه يوسف .

(١٦٨) كلير ماير شمشيلا .

(١٦٩) روجيه يوسف أجيون .

(١٧٠) سيمون روڤائيل نحمان .

(١٧١) مهران أرتاكى داديان .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٥٢ لسنة ١٩٦٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؟

وعلی الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؟

وعلى المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ المعدل بالقانون رقم ٢٨٢

لسنة ١٩٥٩ ؟

وعلی موافقة مجلس الريادة ؟